

الدرس التاسع عشر من شرح كتاب الصيام من جامع الترمذى

فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد وهذا الدرس التاسع عشر في شرح كتاب الصيام من جامع أبي عيسى الترمذى فضيلة الشيخ سليمان بن ناصر العلوانى وموضوع هذا الدرس - [00:00:00](#)

باب ما جاء في وصال شعبان برمضان وباب ما جاء في كراهة الصوم في النصف الثاني من شعبان لحال رمضان وقد القى في اليوم الخامس والعشرين من شهر شعبان من عام الف واربعمائة واربعة وعشرين - [00:00:18](#)

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه قال الإمام أبو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في كتابه صيام الباب السابع والثلاثون باب ما جاء في وصال - [00:00:36](#)

شعبان لرمضان هذا باب ما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وصله شعبان برمضان لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخص شعبان بمزيد من الصيام وقد قيل بان الحكمة في هذا - [00:00:55](#)

ان هذا شهر يغفل فيه الناس وجاء هذا مصراحا به في بعض الاحاديث من ذلك حديث اسامة بن زيد رواه النسائي وابو داود وجماعة قال اسامة قلت يا رسول الله - [00:01:17](#)

لم ارك تصوم في شهر من الشهور ما تصوم في شعبان قال ذاك شهر يغفل الناس عنه. بين رجب ورمضان وشهر ترفع فيه الاعمال الى رب العالمين ساحب ان يرفع عملي - [00:01:39](#)

وانا روى ابو يعلى وغيره نحوه من حديث عائشة وفيهما قد افادت الاحاديث الصحاح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله الا قليلا ما كان يصوم شهرا كاما الا رمضان - [00:02:00](#)

ولا كان صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر من الشهور اكثر منه في شعبان وهذا يفيد انه لم يثبت نهي عن صيام شعبان من الاحاديث الواردة في هذا جاء مقيدا - [00:02:25](#)

النصف من شعبان منها ما جاء مقيدا في قبل رمضان بيوم او يومين ويأتي ان شاء الله تعالى عن قريب ما فيهما من الكلام قال ابو عيسى حدثنا بندار اسم ام وصف - [00:02:43](#)

الرحمن لماذا اذا نعم ماذا يقال عنهم الله حديث ما معنى هذا بقوة حفظه سرعة استحضاره قال اخربنا عبد الرحمن ابن مهدي عن سفيان عم منصور عن سالم ابن ابي الجعد - [00:03:03](#)

بالسلمة وهو ابن عبد الرحمن عن ام سلمة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرتين متتابعين الا شعبان رمضان قال وفي الباب عن عائشة حديث عائشة على صحته - [00:03:35](#)

يأتي ان شاء الله الحديث عنه. قال ابو عيسى حديث ام سلمة حديث حسن وقال رحمة الله في الشمائل المحمدية اسناده صحيح وروى غير واحد هذا الحديث عن ابي عن عائشة - [00:03:59](#)

ويحتمل ان يكون ابو سلمة قد روى هذا الحديث عن عائشة وامي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه والخبر رواه النسائي من طرق بالفاظ مختلفة عن محمد ابن ابراهيم - [00:04:20](#)

عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة رواه طريق العبرى عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان - 00:04:43

وهو بنحوه سندنا ومثنى في السنن أبي داود ولفظه انه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما الا شعبان يصله برمضان وهذا الحديث الذي رواه النسائي وابو داود واللّفظ الذي رواه النسائي وابي داود الصق بترجمة أبي عيسى - 00:05:05

من حديث الباب وهذا الخبر وان كان ظاهره الصحة ورواة كل انتقاد صفووا. الا ان له علة وذلك ما اشار اليه ابو عيسى بقوله وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي سلمة عن عائشة انها قالت - 00:05:32

ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في شهر اكثـر صياما منه في شعبان كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه حدثنا بذلك هنـاد اخـبرـنا عـبـدـهـ عـنـ مـحـمـدـ اـبـنـ عـمـرـوـ 00:05:53

اخـبرـناـ اـبـوـ سـلـمـةـ عـنـ عـائـشـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـرـوـيـ السـالـمـ اـبـوـ النـظـرـ وـغـيـرـ وـاحـدـ مـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ عـنـ اـبـيـ سـلـمـةـ عـنـ عـائـشـةـ نـحـوـ رـوـاـيـةـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـوـ 00:06:15

قد رواه مسلم من طريق سفيان ابن عيينة عن ابن ابي لبيد عن ابي سلمة عن عائشة وفيه كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا ورواه البخاري ومسلم - 00:06:34

طريق ما لك عن ابي النظر عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمـلـ صـيـامـ شـهـرـ الاـرمـطـانـ وـمـاـ رـأـيـتـهـ 00:06:56

اـكـثـرـ صـيـامـ مـنـهـ فـيـ شـعـبـانـ وـهـذـاـ هـوـ الـمـحـفـوظـ فـلـمـ يـصـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ شـعـبـانـ كـلـهـ وـلـمـ يـكـنـ يـصـلـ شـعـبـانـ بـرـمـضـانـ وـلـمـ يـصـمـ شـهـرـيـنـ مـتـتـابـعـيـنـ اـبـدـاـ وـلـهـذـاـ جـاءـ فـيـ مـسـلـمـ اـيـضـاـ 00:07:14

طـرـيـقـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ شـقـيقـ قـالـ سـأـلـتـ عـائـشـةـ عـنـ صـومـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـالـتـ كـانـ يـصـومـ حـتـىـ نـقـولـ قـدـ صـامـ وـيـفـطـرـوـاـ حـتـىـ نـقـولـ قـدـ اـفـطـرـ قـدـ اـفـطـرـ 00:07:40

وـمـاـ رـأـيـتـ صـامـ شـهـرـاـ كـامـلـاـ مـنـ قـدـمـ الـمـدـيـنـةـ الاـ انـ يـكـونـ رـمـطـانـ وـهـذـاـ كـلـهـ يـؤـكـدـ ظـعـفـ حـدـيـثـ الـبـابـ وـانـ ذـكـرـ اـمـ سـلـمـ غـلـطـ وـالـصـوـابـ فـيـ هـذـاـ خـبـرـ اـنـ مـنـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ 00:07:59

الـلـفـظـ الـمـتـقـدـمـ الـمـخـرـجـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ قـالـ اـبـوـ عـيـسـيـ وـرـوـيـ عـنـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ اـنـ قـالـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ هـوـ جـائزـ فـيـ كـلـامـ الـعـربـ اـذـ صـامـ اـكـثـرـ الشـهـرـ اـنـ يـقـالـ صـامـ الشـهـرـ كـلـهـ 00:08:20

وـهـذـاـ مـحـفـوظـ عـنـ جـمـعـ مـنـ الـعـلـمـاءـ الـاحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ بـاـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـامـ شـعـبـانـ كـلـهـ وـفـسـرـ فـيـ الـاحـادـيـثـ الـاـخـرـىـ اـنـ يـصـومـ اـكـثـرـ وـالـعـربـ فـيـ لـغـتـهـ تـغـلـبـ فـمـنـ صـامـ سـبـعـاـ وـعـشـرـيـنـ يـوـمـاـ 00:08:37

وـثـمـانـيـةـ وـعـشـرـيـنـ اوـ تـسـعـاـ وـعـشـرـيـنـ يـوـمـاـ يـقـولـونـ صـامـ ثـلـاثـيـنـ صـامـ وـاحـدـاـ وـعـشـرـيـنـ يـوـمـاـ اوـ اـنـتـيـنـ وـعـشـرـيـنـ يـوـمـاـ اوـ ثـلـاثـاـ وـعـشـرـيـنـ يـوـمـاـ يـقـولـونـ صـامـ عـشـرـيـنـ وـيـقـولـونـ فـيـ لـغـتـهـ عـنـدـيـ خـمـسـونـ دـرـهـماـ 00:08:56

اـذـ لـمـ يـكـنـ عـنـدـهـ الـاـثـمـانـيـةـ اوـ سـبـعـةـ وـارـبـعـونـ عـنـدـيـ اـرـبـعـونـ دـرـهـماـ اـذـ كـانـ عـنـدـهـ سـتـةـ اوـ سـبـعـةـ وـثـلـاثـيـنـ اوـ اـكـثـرـ مـنـ الـاـرـبـعـيـنـ بـقـلـيلـ وـهـذـاـ فـهـمـ الـذـيـ ذـكـرـهـ عـبـدـ اللـهـ مـبـارـكـ مـنـ كـلـامـ الـعـربـ هـوـ الـمـصـرـحـ بـهـ فـيـ الـرـوـاـيـاتـ الـاـخـرـىـ 00:09:17

اـتـفـقـ الـلـغـةـ وـالـرـوـاـيـاتـ الـثـابـتـةـ الصـحـيـحـةـ اـنـ لـمـ يـكـنـ يـصـومـ شـعـبـانـ كـلـهـ اـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـصـومـ اـكـثـرـ وـمـاـ جـاءـ مـنـ الـرـوـاـيـاتـ اـنـ يـصـامـ يـصـومـ كـلـهـ هـذـاـ عـلـىـ وـجـهـ التـغـلـيفـ 00:09:40

قـالـ وـيـقـالـ قـامـ فـلـانـ لـيـلـ اـجـمـعـ وـلـعـلـهـ تـعـشـىـ وـاـشـتـفـلـ بـعـضـ اـمـرـهـ لـانـ الـكـلـ يـطـلـقـ عـلـىـ الـبـعـضـ وـكـوـنـهـ تـعـشـىـ وـاـشـتـفـلـ بـعـضـ اـمـرـهـ لـاـ يـنـافـيـ كـلـامـهـ بـاـنـهـ قـامـ الـلـيـلـ اـجـمـعـ لـوـ قـامـ الـلـيـلـ كـلـهـ 00:09:59

قـالـ اـبـوـ عـيـسـيـ كـأـنـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ اـدـرـاكـاـ الـحـدـيـثـيـنـ مـتـقـقـيـنـ يـقـولـ اـنـمـاـ مـعـنـىـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـنـهـ كـانـ يـصـومـ اـكـثـرـ الشـهـرـ بـمـعـنـىـ اـنـ حـدـيـثـ الـبـابـ مـاـ رـأـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـفـرـاءـ مـتـتـابـعـيـنـ الـاـشـعـبـانـ وـرـمـضـانـ 00:10:21

رـمـطـانـ عـلـىـ الـاـصـلـ وـشـعـبـانـ عـلـىـ التـغـرـيبـ وـهـذـاـ حـيـثـ يـتـبـيـتـ الـحـدـيـثـ جـمـعـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اـخـبـارـاـ اـخـرـىـ وـلـكـنـ الـخـبـرـ مـعـلـومـ وـالـصـوـابـ اـنـ الـخـبـرـ خـبـرـ عـائـشـةـ وـلـيـسـ هـوـ خـبـرـ اـمـ سـلـمـةـ سـيـكـونـ جـوـابـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ عـلـىـ مـاـ جـاءـ فـيـ بـعـضـ الـفـاظـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ. اـنـهـ كـانـ يـصـومـ شـعـبـانـ

في بعض الاحاديث كان يصوم كعبان الا قليلا يعني هذا معروف بلغتهم من صام ثلاثة وعشرين يوما لا حرج يقول صمت عشرين يوما 00:11:07
التغليظ من صام سبعة ثمانية او تسعه وعشرين يوما -

ولا حرج يقول صمت ثلاثين يوم على وجه التغريب كما ان الشهر قد يكون ثلاثين وقد يكون تسعه وعشرين فلا حر ان تقول صمت شهرا المسلم يصومان شهرا وقد يكون الشهر ناقصة لقوله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون - 00:11:27
فيين قبيل لو ان امرا نذر ان يصوم شهرا كاملا واخر نذر ان يصوم ثلاثين يوما هل يصح ان يصوم عن التغريب الجواب ان من نذر يصوم شهرا فان نقص الشارع يصح صومه - 00:11:48

واما الذي نذر يصوم ثلاثين يوما فيجب عليه يستوفي العدد لان الفعل متعلق في هذا الباب باللفظ يجب احصاء اللفظ من الاصل في هذا الالفاظ على حقيقتها وليس على وجه التغيير - 00:12:05

لعدم وجود معارض في هذا الباب ونسينا الالفاظ يجب التعامل معها على وجه الظاهر حتى لا يوجد لبس في المعاملات اللغوية او المعاملات الشرعية اللغوية ولا الالفاظ الشرعية من نذر ان يصوم ثلاثين يوما يجب عليه ان يستوفي العدد - 00:12:21

ولا يحق له ان يقول صمت سبعة وعشرين او ثمانية وعشرين. ويكفي هذا لان المقصود التغريب ولكن لو كان من نيته ان يقول بالله عليك ان اصوم ثلاثين يوما وهو يقصد علاوة التغليف ومن نيته يصوم ثمانية وعشرين فانما الاعمال بالنيات - 00:12:43

ولا في الاصل يصوم ثلاثين يوما واما لا اقول كل وارادة البعض فهذا كثير في الكتاب والسنة. من ذلك قوله تعالى وقالت اليهود عزيز الله وقالت النصارى المسيح ابن الله - 00:13:05

فان هذا القول لم يكن قوله لعامة اليهود ولا قوله لعامة النصارى انما هو قول طائفة منهم. وقالت بعض اليهود وقالت بعض النصارى ومن ذلك قوله جل وعلا الذين قال لهم الناس - 00:13:24

ان الناس قد جمعوا لكم اخشوهم الذين قال لهم الناس لم يقل ذلك كل شيء ثم قال لهم بعض الناس ان الناس قد جمعوا لكم. لم يجمع لهم الا قليل من الناس - 00:13:43

اخشوا فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ملخص هذا الباب ان حديث ابي سلمة عن ام سلمة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين والتبعين لشعبان ورمضان هذا ضعيف - 00:13:57

والمحفوظ في هذا الباب ما رواه البخاري وغيره طارق معاذ عن ابي سلمة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر الا رمضان - 00:14:16

وما رأيت اكثرا صياما منه في شعبان الاخر ان العرب تغلب في لقتها يقول صمت شعبان كله وقد صام اكثراه قمت الليل اجمع وتخلل ذلك عشاء وشغل بحاجة الاهل - 00:14:33

وهذا على وجه التغريب يؤخذ من الحديث فضيلة الصوم في شعبان وان الصوم في شعبان افضل منه من الصوم في رجب وغيره من الشهور ولا يفطر شعبان في الصوم الا شهر الله المحرم لقوله صلى الله عليه وسلم حين سئل - 00:14:55

اي الصيام افضل بعد رمضان؟ قال شهر الله المحرم روى مسلم وغيره ولكن من فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان يفكر في شعبان ما لا يستكثر في غيره قد نقل عنه من الاستهتار في شعبان ما لم ينقل عنه الصيام في شهر الله المحرم - 00:15:17

وانما جاء في شهر الله المحرم قوله صلى الله عليه وسلم وانه افضل الصيام بعد رمضان حينئذ يقدم القول على الفعل لان كونه صلى الله عليه وسلم يستكثر من الصيام في شعبان لا يعني - 00:15:34

ان الصيام في شعبان افضل منه في الله المحرم وقد قالت عائشة عن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الصيام كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم - 00:15:49

وهذا متفق على صحته يؤخذ من ذلك ان الاعمال داخلة في مسمى الایمان وهذا لا يختلف فيه اهل السنة ان الایمان اجماع الصحابة والائمة المتبوعين قول وعمل قول القلب واللسان - 00:16:05

و عمل القلب واللسان والجوارح وهذا التعريف الایمان اصلاح من التعريف المشهور قول باللسان و اعتقاد بالجناح و عمل بالاركان ان هذا التعريف ليس فيه اعمال القلوب وهذا عيب وهذا التعريف قول باللسان و اعتقاد بالجناح و عمل بالاركان - 00:16:27

التعريف ذكرته عن الائمة وهو الذي ادرك عليه البخاري اكثر من الف شيخ والذي حكاه غير واحد اجماعا لاهل السنة قول و عمل قول القلب واللسان قول القلب هو حب و خوفه و رجاءه و ولاؤه و براؤه - 00:16:51

عمل القلب واللسان والجوارح. هذا تعريف اتى على كل شيء هو تعريف الجامع مانع و يؤخذ من الحديث ايضا ان العرب تغلب في لغتها واجب معرفة هذا في نفس الوقت الغاء العرب - 00:17:11

تطلق الكل على البعض يؤخذ من هذا انه لا يوجد بالازم الرواية صحة الاسناد و ثبوت المتن ان روایة مالک و روایة ابن عبینة عن ابن ابی الایبد اصح في الروایة من رواه - 00:17:30

سالم ابن ابی جعد عن ابی سلمة عن ابی سلمة يؤخذ من هذا الترشیح بین الروایات يؤخذ من هذا ان الروایات یفسر بعضها بعضا يؤخذ من هذا صومه صلی الله علیه وسلم - 00:17:52

ان الصیام جنة و قایمة للعبد قال النبی صلی الله علیه وسلم من صام يوما فی سبیل الله اسعد الله وجهه عن النار سبعین خریفا متفق على صحته معنی قوله صلی الله علیه وسلم فی سبیل الله - 00:18:09

في الجهاد وقيل في سبیل الله اي في ذات الله اي تقصد ان يصوم هذا اليوم بحثا عن الاخلاص يريد بذلك وجه الله. فمن صنع هذا و صام يوما يقصد به وجه الله فان الله جل و علا يباعد وجهه عن النار سبعین خریفا - 00:18:26

العلماء مختلفون في هذا منهم من ذهب الى الاول ومنهم من ذهب الى الثاني ومنهم من قال ولعله لاقرب الى الصواب ان الخبر يتحمل المعنی من صام في الجهاد فان الله يباعد وجهه عن النار سبعین قرینا بشرط الا يؤدي به الصوم الى - 00:18:46

الضعف الذي يقمع العدو فيه فحيث صومه حراما لتنسب في هزيمة المسلمين وفي ضاعة المسلمين وقد تقدم قوله صلی الله علیه وسلم او لئک العصاة او لئک العصاة فتقدم قوله صلی الله علیه وسلم ليس من البر صیام السفر وتوجیه - 00:19:04

وهذا فيه من يشق عليه والذین یصومون ابتغاء وجه الله یرجون الله والیوم الآخر فانهم یدخلون في هذا الخبر وان الله یباعد وجوههم عن النار سبعین خریفا وكثیر في السنة - 00:19:20

يطلق في سبیل الله ويقصد بذلك في ذات الله قولي النبی صلی الله علیه وسلم يأتي إبراهیم في ذات الله كقولي علي حين قال ولست بالي حين یقتل مسلما على اي فق كان لله مصرع وذلك في ذات الله - 00:19:38

وخذ من كل ذلك فاثبات الذات لله جل و علا قد حسن ابن تیمیة الاجماع على تفسیر قول الله جل و علا و يحذرکم الله نفسه اي وهذا في نفس الوقت لقینا صفة النفس - 00:19:56

للله جل و علا على ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك و يؤخذ من ذلك نوعية التقرب للنوافل قد جاء في الحديث القدسي الذي رواه البخاري و غيره طريق خالد ابن مخلد القطوانی - 00:20:09

حدثنا سليمان ابن بلال عننتري عن عطا عن ابی هریرة رضی الله عنہ عن النبی صلی الله علیه وسلم فيما یروی عن ربه قال الله تعالى من عادی لي ولیا فقد اذنته بالحرب - 00:20:27

وما تقرب الى عبدي بشيء احب الى مما افترضته عليه ولا يزال عبدي يتقارب الى بالنوافل حتى احبته فان احبته كنت سمعه الذي یسمع به وبصره الذي یبصر به و يدھ التي یبسطش بها و رجله التي یمشی عليها - 00:20:45

ولئن سأله لاعطينه ولئن استعذ بي لاعذنه و ترددت عن شيء ترددی عن قبض روح عبدي المؤمن يکره الموت و اکره مساعته قوله جل و علا ولا يزال عبدي يتقارب الى بالنوافل صدقة - 00:21:07

او صیام او ذکر او نفع للاخرين حتى يحذر ان التقرب الى الله جل و علا بالطاعات سبب لمحبة الله للعبد يؤخذ من هذا ان الاعمال سبب لدخول الجنة - 00:21:29

قال تعالى جزاء بما كانوا یعملون یعملون السببية واما قوله صلی الله علیه وسلم لیدخل الجنۃ احد منکم بعمله قالوا و لا انت يا

رسول الله؟ قال ولا اذا ان يتغمد الله برحمته - 00:21:49

وهذا حديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المنفي هنا هو باء العوض العووظ قال الامام ابو عيسى رحمة الله تعالى الباب الثامن والثلاثون باب ما جاء في كراهة الصوم في النص الباقي من شعبان لحال رمضان. باب اي هذا باب - 00:22:13
ما جاء في الحديث الباب الا حديث واحد بكرامة الكراهة من قال بان هذا تحريم ويظهر جماعة منهم من قابل الكراهة هنا للتنزيه والتحريم تقدم رمضان بيوم ولا يومين من لم يثبت لا هذا ولا ذاك - 00:22:36

ان الخبر منكر رأيهم قول في النصف الباقي من شعبان النسخة الأولى يختلف العلماء في استحبابه. قوله لحال رمضان بمعنى انه يكره استقبال رمضان بصوم علانية الاحتياطي لرمضان ولا خيار ابي عيسى رحمة الله تعالى - 00:23:04

وترجم له واختاره في قوله ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان يكون الرجل مفطرا اذا بقي شيء من شعبان اخذ في الصوم حال شهر رمضان لأن ابا عيسى رحمة الله تعالى يصحح حديث - 00:23:32

الباب قال رحمة الله حدثنا قتيبة وهو ابن سعيد اخبرنا عبد العزيز ابن محمد صحيح الاخ يقول عبد العزيز بن محمد هو الدوردي وهذا هو الصواب قال الامام احمد رحمة الله تعالى - 00:23:49

في كتابه ضعيف في حفظه اذا ثبت انه روى من كتابه فهو في نفس الوقت هو يخطى في احاديث ابن عمر العمري هنا يروي عن عبد الله ابن عمر العمري يجعلها عن عبيد الله - 00:24:21

ويختلف عبيد الله الثقة اذا خرجنا من الجماعة عن عبد الله الذي هو موصوف بسوء الحفظ على العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب الحرقى مولاهم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:24:41

اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حسن صحيح لا نعرفه من هذا الوجه الا على هذا اللفظ كيف يستقيم قول ابي عيسى لا نعرف - 00:25:02

الا من هذا الوجه وهو يقول عن الحديث الحسن ما جاء من غير وجه عن هذا مرارا الاخ عبد الرحمن ان تعريف ابي عيسى ينطبق على هذا اللفظ الحسن اما اذا قرن - 00:25:23

في الصحيح ان التعريف لا يصدق عليه والدليل على انه كثيرا ما يقول هذا حديث حسن صلح لا نعرفه من هذا الوجه او من حديث فلان كما قال ذلك في حديث عمر انما الاعمال بالنيات قال وهذا حديث حسن - 00:25:37

لا نعرف الا من هذا لانه لا يعرف ولا يروى الا من رواية يحيى ابن سعيد عن محمد ابراهيم التيمي عن علقة بن ابي وقار اللثي عن عمر عن صلى الله عليه وسلم وقد روى عن يحيى آآ ابن سعيد جمع آآ غير - 00:25:54

وقال ابو داود رحمة تعالى في سنته لم يجيء به خير العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه وقد احتاج بن علاء مسلم وغيره قال الامام احمد ثقة لم اسمع احدا ذكره بسوء - 00:26:12

وقال النسائي ليس به بأس وقال ابن عدي للعلاء نسخ عن ابي هريرة يرويها عنه الثقات وما ارى به بأسه ووثقه ابن حبان وابن سعد وروى له البخاري في كتاب القراءة خلف الامام - 00:26:32

ومسلم واهل السنن وتكلم فيه ابن معين وقد انصف الامام ابو حاتم رحمة تعالى فقال صالح روى عنه الثقات ولكنه انفر من حديثه اشياء هل على قد صح له مسلم - 00:27:00

عن ابيه عن ابي هريرة ما لا يقل عن خمسين حديثا وصحح له جمع غير من الحفاظ فهو في حديثه ليس من شرط الثقة الا يخطى وقال ابو حاتم انفر من حديثه اشياء - 00:27:26

من ذلك حديث الباب فان الامام احمد رحمة الله تعالى يقول عن العلی ثقة لم اسمع احدا ذكره بسوء وقد طعن في خبره هذا وقد ذهب الى تضييف هذا الحديث - 00:27:47

اكثر الحفاظ منهم الامام احمد وابن معين وغيرهما والحكم ابن معين على هذا الخبر بالنکارة وطعن في الحديث ايضا الامام ابو حاتم وكان الامام عبد الرحمن ابن مهدي لا يحدث به. والنکار في هذا الخبر - 00:28:02

من تفرد العلا عن ابيه فيه ومخالفة الانتمة الثقات في هذا الامام ابو عيسى وابو داود وجماعة من الحفاظ يذهبون الى تصحيح هذا الخبر وانه ليس بمخالف في حديث يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا -

00:28:28

رمضان بيوم ولاي يومين ومتفق على صحته قال ابو عيسى معنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان يكون الرجل مفطرا فاذا بقي شيء من شعبان اخذ في الصوم بحال شهر رمضان - 00:28:55

معنى انه يريد استقبال رمضان بصيام على نية الاحتياط لرمضان وهذا منهي عنه سواء تقدم رمضان بيوم او يومين او باكثر من ذلك وحينئذ يكون حديث الباب غير مخالف يتقدم رمضان بيوم ولا يومين - 00:29:17

00:29:38

كان لفظا اليوم واليومين في حديث ابي هريرة متفق على صحته ليس قيد من تقدم رمضان لحال رمضان فهذا منهي عنه قال ابو عيسى وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قوله اي قول بعض اهل العلم الذي اشار اليه ابو عيسى -

وهذا حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقدموا شهر رمضان بصيام الا يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم وهذا خبر متفق على صحته في رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:30:01

وكل النهي هو الحكمة من النهي في قوله صلى الله عليه وسلم تقدم رمضان بيوم ولا يومين. ان الحكم علق بالرؤبة. صومي رؤيا توفر لرؤيتها فمن تقدم بيوم او يومين - 00:30:15

وقد حاول الطعن في ذلك قال الحافظ ابن حجر على هذا التوجيه في فتح الباري وهذا هو المعتمد قال ابو عيسى قد دل في هذا الحديث انما الكراهة على من يتعمد الصيام لحال رمضان - 00:30:32

فهذا يعني في كلام ابي عيسى ان قوله صلى الله عليه وسلم اذا باقي نص شعبان فلا تصومه اذا كان لحال رمضان حين اذا على هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يوافق قول الجمهور بأنه لا حرج - 00:30:50

من الصيام بعد الانتصاف شعبان من الجمهور يقول يجوز صوم الصوم تطوعا بعد النص من شعبان وادا كان لمعنى رمضان فانهم ينهون عن ذلك وان لفظه او قوله صلى الله عليه وسلم لا تقدمهم بيوم ولا يومين ليس قيادا حيث لو تقدم بثلاثة لمعنى رمضان كان النهي - 00:31:02

وفي قول من الاقوال من منع هذا المعنى قال حين قال صلى الله عليه وسلم تقدم رمضان بيوم ولا يومين نتائى يوم الشك في هذا يوم او يومين اذا كان الشهر ناقصا في يوم شهر تاما بيومين - 00:31:26

الحكمة من نهي ان الحكم علق بالرؤبة فمن تقدم في يوم او يومين فقد حاول الطعن في ذلك يكون هذا قيادا وان من صام بثلاثة ايام لا حرج من هذا على هذا المعنى - 00:31:45

ولكن لو نوى لحال رمضان ربما ينهى لمعنى اخر وليس لفهم هذا الخبر وفي قول في المسألة يحرم التقدم بيوم او يومين حديث ابي هريرة في الصحيحين التقدم من النصف من شعبان لحديث العلا فهم يحملون حديث العلا - 00:32:07

على كراهيته التنزيل ويحملون احاديث يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة على التحرير على كل فحديث العلا فيه نظر وحين يثبت فقد تقدم توجيهه. المعتمد في هذا الباب على الاخبار آآ الصحيحه - 00:32:31

ولا شيئا الذين يوثقون العلاء الامام احمد وجماعة يطعنوا في حديث هذا ابو حاتم يقول صالح روى عنه الثغاث ولا تنكر الحديث اشياء جعل من المنكرات حديث الباب نقف على هذا نأخذ ان شاء الله تعالى غدا باب ما جاء في ليلة النصف من - 00:32:50

شعبان والله اعلم يقول ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا فاته واجتمعت عليه الايام من بقية الشهور انه كان صلى الله عليه وسلم من كل شهر اذا فوت هذا الشهر ثم فوت ما بقي يجمع هذه الايام في - 00:33:13

شعبان لم يسجد هذا الشيء. والاحاديث صريحة بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر من الصيام في شعبان فضل الصيام في هذا الشهر يعتبر شهر شعبان من الاشهر الفاضلة - 00:33:37

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتزوج فيه من الصوم السلف الفقهاء رحمة الله تعالى في الحكمة من هذا منهم من قال يتقوى به على رمضان من قال ان هذا الشهر يغفل فيه الناس ومنهم من قال ان هذا للتذكير - 00:33:53

بقرب رمضان للتفوي والتمرن على اه الشهور ومنهم من قال انه هذا نوع استقبال لرمضان بعادات الصيام ونحوه ذلك. ومنهم من ذكر غير هذا المعنى نعم هذا احد الاقوال في المسألة - 00:34:09

ان بعض العلماء يفضل صيام شعبان على صيام شهر الله المحرم فيقولون بان الاحاديث الواردة في صيام شعبان متفق على صحتها ولا يختلف الحفاظ في صحتها خلاف الحديث الوارد بين افضل صيام بعد رمضان شهر الله المحرم فيه خلاف - 00:34:30

منهم من ضعفه منهم من قال ان فعله صلى الله عليه وسلم يقدم في هذا الموضع على قوله باعتبار انك يستكثر ولا ذكر عنه انه كان يستكثر من شهر الله المحرم الا ما جاء من صيام وفضل صيام - 00:34:49

عاشوراء والقول الثاني في المسألة من الحديث ثابت تخریج الامام مسلم رحمة الله تعالى له وهذا قول اكثر الحفاظ من الخبر محفوظ يقدم قوله صلى الله عليه وسلم على الحقيقة انه لا تنافي بين القول وبين - 00:35:04

ال فعل لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان الصيام في شهر الله المحرم افضل من الصيام في بقية الشهور ما عدا رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يستكثر باعتبار ان الناس قد يكونون يغفلون عن هذا فيكون كالذكير بخلاف شهر الله المحرم. الناس يذكرون الصيام فيه باعتبار وجود - 00:35:22

عاشوراء لذلك القول بان الخبر ضعيف في نظر قد يقال بان الخبر آآاه محفوظ والصيام في شهر الله المحرم افضل من الصيام في شعبان وبقى الفضل الكثير والاحاديث الصحيحة في فضل ايضا صيام - 00:35:45

الترشيح للاختلاف في اسماء الصحابي الطائفة يرون عن ابي سلمة عن ام سلمة طائفة عن ابي سلمة عن عائشة والذين يروونه عن ابي سلمة عن عائشة الترجيح لانه اضبط ليس الاختلاف في الاسم ليس بمعنى الاسم لكن المحفوظ في هذا الحديث عن عائشة وليس عن ام سلمة - 00:36:05

ولفظ حديث عائشة مغایرة للفظ حديث امي المحفوظ حديث عائشة والمتفق على صحته واما حديث ام سلمة فلم يرويه الشیخان ولا احدهما هو معلول سائل يقول اه ومنع الصيام العلة التي ذكرت - 00:36:33

توجيهه فعل بعض الصحابة ابن عمر وعائشة هل هو للاح提اط كان كذلك هل يجوز النية متعددة متعددة تقدم في رمضان لا تجوز الا لمن لم يعلم ان النية تتبع العلم - 00:36:52

اما قول الاخ يعني من الجواب او ما توجيهه فعل بعض صلاة ابن عمر وعائشة ما ادرى ماذا يريد الاخ بالظبط من هذا اذا كان يقصد الاخ يعني ان ابن عمر كان يصوم يوم - 00:37:09

الشك ابن عمر كان يصوم يوم السبت اذا كان في ذلك غيب اذا كانت صحوة انه يصبح مفطرا وفي نفس الوقت الاحاديث الصحيحة الاخرى مغاير لها بل قال صلى الله عليه وسلم فاكملوا عدة شعبان - 00:37:22

في رواية اكملوا ثلاثين يوما ولهذا قال عمار من صام اليوم الذي شكوا فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم رواه الخمسة وغيرهم بسند قوي صيام يوم السبت - 00:37:40

وان كانت غيما او لم يكن لقوله صلى الله عليه وسلم فان غم عليكم هذا اصل صحيح لوجود غيب. فاكملوا عدة شعبان آآثلاثين اللي معنا رمضان فمنهين عنه نعم ورد عن عمر وسنيد الصحاح عن ابن عمر - 00:37:57

انه كان يصوم يوم السبت اذا كانت غيمة ولكن هذا اجتهاد منه تقدم الجواب عن هذا في بابه والحديث عن صيام يوم السبت ولا الاحاديث صريحة صحيحة في النهي عن صيام يوم - 00:38:13

الشك قلت يعني في طوائف من العلماء يطعنون في حديث العلا عن ابيه منهم الامام احمد ابو حاتم وابن معين وغير هؤلاء من مع الحفاظ و منهم من يصحح ويحمل على ما ذكر - 00:38:23

وما الحديث الاخر ايضا هو حديث اه عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن سالم ابن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت ما

رأيت شعبان ورمضان هذا الصواب ايضا انه معلول - 00:38:40

من العلل هذا من العلل المحفوظ ما جاء في الصحيحين حديث سالم عن ابي سلمة عن ام سلمة معلول عن ابي هريرة معلوم ولكن حين يصح هذا او ذاك - 00:38:59

نوجه ما اراد انه سيصوم شهرين متتابعين لشعبان ورمضان على الاغلب خرج الاغلب في شعبان الاصلة رمضان باقي على الاصل وحديث ال على اذا بقي نص من شعبان فلا تصوموا يحمل على ما قاله - 00:39:13

جمع من العلماء وان يظهروا استقبال رمضان بصيام على نية الاحتياط رمضان هو الاصل ان القول يقدم الفعل هذا قول الاصلية الاخ يسأل عن هل يقدم القول على الفعل هل يصدق هذا يقول على قيام الليل اثنى مثنى - 00:39:32

يقدم على فعل النبي كان يصلی احدى عشرة ركعة اولا ليس اطلاقا القول يقدم على الفعل الامر الآخر انا ذكرت عن جمع من العلماء طبعا هو قول الجمهور في هذا الباب - 00:39:55

ولكن في مسألة معينة وليس على قاعدة مضطربة في كل قضية الامر الثالث انه في قيام الليل ليس في تنافي بين القول وبين الفعل حين قال صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى وخبر متفق على صحته - 00:40:08

لا ينافي قول عائشة ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يمكن يقال ان حديث صلاة الليل مثلا اثناء مطلق - 00:40:24

عائشة مقيد كيف نطلق على مقيد يزول الاشكال؟ وحمل مطلقا على ذاك وجدي فيما اتحد حكم والسبب ويمكن يقال ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم في رمضان وهو في غيره على احدى عشرة ركعة على الافضل - 00:40:33

بخلاف قوله على الجواز ولها حكم عبد البر في الاستذكار الاجماع على انه يجوز الزيادة في رمضان على احدى عشرة ركعة ابن عباس ان كان يصلی من الليل ثلاثة عشرة - 00:40:47

ركعة هذا فيه زيادة على حديث عائشة وحکى ايضا الاتفاق ابن تيمية وانما الخلاف ايهما او اي هذه الاقوال افضل؟ لمن يرى ان الانسان يصلی ب احدى عشرة منهم يصلی بثلاث عشرة ومنهم يصلی آآ اكثرا من عشرين ويمكن يصلی باكثر من ثلاثين - 00:41:02

ومنهم كان يصلی باكثر من اربعين هذا الاختلاف اختلاف الصلية وليس اختلاف حل اه حرمة الصوم من هذا آآ الصلاة في احدى عشرة ركعة لان عمر رضي الله عنه كان يقوم بالصحابة ب احدى عشرة ركعة - 00:41:21

والرواية الواردة ان عمر كان يقوم بثلاث وعشرين كلها معلولة ومن زاد على احدى عشر ركعة فلا تثريب عليه لان طائفة من العلماء يحكون الاجماع تنازع في ذلك بعض المتأخرین - 00:41:40

ولكنه آآ يقال احد امرين اما انه مسبوق بالاجماع الاصلة على خلاف قوله ان الاعرابي حين اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا خفت الصبح كان يعرف المطلق من المقيد او كان يعرف ان يقوم ب احدى عشر ما اتى يسأل - 00:41:55

المقيد بالنسبة للاعرابي. فحين قال له من صلى صلاة الليل مثلا ارشد الى الاطلاق انا لا اعرف المقيد الصبح يصلی عشرين ثلاثين اربعين فاوتر بواحدة وبقي الفعل على الاولوية والافضلية - 00:42:13

هذا القبيل اشارة الى الجمع بين النصوص انه ليس دائما يرجح القول على الفعل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما في هذا الصحاح وفي نفس الوقت شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما ولا حديث في هذا الصحاح في البخاري وغيره - 00:42:31

منهم من حمل قرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما على الخصوصية لانه يرى ان الفعل اذا خالف القول يحمل معه خصوصية وهذا احد الاقوال عند الموصليين وهذا في نظر - 00:42:48

ومنهم من قد يقدم القول على الفعل يأخذون بالتحريم يلغون الفعل على الاطلاق في نظر ومنهم من قال يمكن الجمع بين النصوص وربما يفعل للمكره مبينا انه للتنزيل وصار في حقه من القرب - 00:42:59

كالنهي يشرب من فم القرابة حينئذ يحمل نهي صلى الله عليه وسلم عن التنزيل وفعله على الجواز. اذا يكون الاولى ان تشرب جائزا

ومن شرب قانها حرمة هذا والرواية الواردة في مسلم شرب قانها فليستقي - 00:43:21

بالاحاديث الاخرى يحمى ان ابا حاتم لم يضاعفه مطلقا حاتم رحمة الله تعالى لن يضاعف على مطلقا وقول آبا حاتم الصالح يتحمل احد امرئين صالح في نفسه بمعنى انه لا يقصد الكذب ولكنه - 00:43:42

يغلط لكن حين قال روى عنه الثقات ولكنه انكر من حديث اشيا علم ان بعض احاديثنا ولا سيما روى عنه الحفاظ ابو حاتم ينكر على العلف بعض الاحاديث وهذا الصواب - 00:44:03

اخطا العلا في بعض الاحاديث من ذلك حديث الباب ووافقوا على ذلك جمع غفير من حفاظ منهم يحيى بن معين الامام احمد وجماعة من الحفاظ مسلسلات في رمضان يكون الرجل شاهد النساء هذا حرام مطلقا يعني في رمضان وفي غيره - 00:44:19
الرجل لا يجوز ان يرى المرأة عارية كاشفة هذا حرام في رمضان وفي غيره ولكن في رمضان اشد حرمة تقدم في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعشر - 00:44:37

بالنسبة لاي حاجة يضع طعامه وشرابه يشاهدون المسلسلات مرتقبون لاثام متعددة رؤية النساء المتبرجات ومن تضييع الوقت فيما حرم الله ومن استماع النغمات الموسيقية من وجود آآ الحب والغرام في هذه المسلسلات. وقد تكون في بعض اشياء تحارب الشريعة - 00:44:51

يوجد في بعض الالفاظ الشركية كبعض القسم بغير الله حقيقة احيانا نجتهد في احصاء بعض او المحرمات في بعض المسلسلات تصل الى المئات. فيجب اجتناب ذلك ومطاردة هذه اه المسلسلات ومحاربتها في رمضان - 00:45:15
وب اه غيره وهذا من الامر بالمعروف والنهي عن آآ المنكر وكان ائمة السلف يحفظون صيامهم والرجال كانوا يجلسون في المساجد حتى لا يقتابوا احدا. فكيف الانسان الذي يذهب ويأتي بالفساد الى بيته - 00:45:33

هذا الحقيقة غاش لرعايته. يجب عليه التوبة الى الله والاستغفار. من يفسد صومه ويفسد صوم غيره بعض الناس قد يجلس في المسجد ويقرأ القرآن ولكن ادب الدش او بالتلفاز الى اولاده ليفسدهم - 00:45:52

هم يعكفون على التلفاز وفي الصباح وفي الظهر وفي العصر يمسكون عن الأكل والشرب وعن الجماع. ولكن لا يمسكون عن الغيبة وعن النعيمة وعن مشاهدة المحرمات والموبقات قد يكون في ذلك سوء للاولاد. من الحب والغرام والتعلق بالنساء والمردان - 00:46:06

ونحلف بغير الله من الاستهزاء بالدين وبالصالحين وبغير ذلك. هذى امور محرمة يجب مطاردتها وحربيها واجتنابها وتحذير الاخرين من ذلك. وهذا من الغزو الفكري للبناء المسلمين والفتيات. ومن يجب ان تكون لهم عندهم حرص وحماية لكل - 00:46:27
الشريعة ولما امر الله به وانتهاء عن ما نهى الله عنه. ولا تكون لهم استجابة وسرعة للمحرمات التي يريدها العلمانيون وابناء آآ العلمانية. يريدها التغريبيون ومفاسدون في الارض على ان المخططات فان بعض الناس يشتغل متابعة البرامج او مطاردة ومشاهدة - 00:46:47

اللاعبين وهم يطاردون جلدا منفوخا في اه الليالي ويقضون في ذلك الساعة والنصف وال ساعتين هي تمتد المباراة الى اوقات وغير ذلك هذه كل ما حرم الله ما عن يجب الاجتهد في بعد عن هذا الاخ يقول ما حكم المرأة اذا فرغت من عمرتها وآخرت - 00:47:10

قص شعرها حتى عادت الى اه الفندق يقول فنسنت وجامعها زوجها فماذا عليها ولا حرج ان المرأة تؤخر قص الشعر ولا حرج الى
مرأة تقص الشعر في مكة او في جدة او في الطائف - 00:47:31

ما بقيت على احرامها فاذا نسيت ان تقص شعره وجامع زوجها وكان هذا عن النسيان فان الله يقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا
فاذا ذكرت وجب عليه الخوف اذا ذكرت - 00:47:46

في حال الجماع يجب عليها النزع فاذا سكتت وهي قد ذكرت على الجماع فتجب عليها قول الجمهور فإذا ذكرت ونزعت فلا شيء
عليها واذا لم تذكر الا بعد الجماع فالصواب من قوله العلماء انه لا شيء عليها في ذلك و يجب عليها المبادرة - 00:48:05

اه القصر والله اعلم نكتفي بهذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد -
00:48:26